

توزيع عام

وثائق إدارية

نص ت.ع رقم 061 لسنة 2014

بتاريخ 2014.06.07

الموضوع: حول الإذن بالدخول لإجراء عملية البيع بالمزاد العلني لمعدات معقولة على ملك شركة تعمل تحت نظام التحويل تحت مراقبة الديوانة لتوريد وفرز وتحويل الملابس المستعملة.

ليكن في علم كافة المصالح الديوانية وعدول التنفيذ المكلفين بإجراء عمليات البيع بالمزاد العلني لأمصال معقولة على ملك شركات عاملة تحت الرقابة الديوانية لتوريد وفرز وتحويل الملابس المستعملة، أنه سعيا من الإدارة العامة للديوانة إلى تبسيط الإجراءات وتقليل الإدارية من المعاملين الاقتصاديين، تقرر ابتداء من تاريخ صدور هذه المذكرة إيداع المطالب التي يتقدم بها عدول التنفيذ للحصول على إذن إداري بالدخول إلى محلات المؤسسات الخاضعة للرقابة الديوانية لدى المكاتب الجهوية الملحقة بها الشركات المنفذ ضدها قصد تنفيذ عمليات بيع الأمصال المعقولة بموجب عقل تحفظية تم تحويلها إلى عقل تنفيذية أو بموجب عقل تنفيذية .

ويتعين أن ترفق المطالب المقدمة من قبلهم بالمكاتب الجهوية الملحقة بها الشركات المنفذ ضدها بالوثائق التالية :

- 1 نسخة من السند القانوني الذي أحرز على قوة إتصال القضاء .
- 2 نسخة من محضر العقلة التي تم ضربها حسب الترتيب الجاري بها العمل .
- 3 نسخة من محضر الإعلام الموجه للشركة المنفذ ضدها والمتعلق بتحويل العقلة التحفظية إلى عقلة تنفيذية أو بإجراء عقلة تنفيذية.

ويتولى رئيس المكتب الجهوي إسناد الترخيص المشار إليه أعلاه في ظرف يوم من تاريخ تقديم المطلب من قبل عدل التنفيذ.

ونظراً لخصوصية هذه البيوعات بسبب إمكانية تعلقها بأفعال موردة تحت نظام توفيقي وكذلك بسبب سلطتها على أفعال موردة تحت نظام التحويل تحت مراقبة الديوانة الموجه للتصدير الجزئي لتوريد وفرز وتحويل الملابس المستعملة ، يتعين على العدل المنفذ في جميع الحالات ، التنبيه على المشاركين في البطة (وهم حصرا الصناعيين المتمتعين برخصة توريد سنوية مسلمة من قبل وزارة التجارة على أن تكون الرخصة صالحة للاستعمال وتجار الجملة المتحصلين على رخصة شراء من الوالي) قبل إنطلاقها بأن من يرسو عليه المزاد العلني، يكون مطالبا قبل رفع البضائع بالقيام بإجراءات التجارة الخارجية ودفع الأداءات والمعاليم الديوانية وذلك بعد التثبت من النظام الديواني الذي تخضع إليه الأفعال المعولة الواردة بمحضر العقلة التنفيذية المحرر من قبله. وتم طرق التسوية كالتالي:

I/ بالنسبة للملابس المستعملة

أ/ بالنسبة للملابس المستعملة المفروزة : يتم التفويت فيها لتجار الجملة المتحصلين على رخصة شراء من الوالي وذلك بعد إيداع تصريح بالوضع للاستهلاك وخلاص الأداءات والمعاليم الديوانية المستوجبة وذلك في نطاق الحصة المرخص بوضعها للاستهلاك للشركة المنفذ ضدّها من قبل اللجنة الوطنية المكلفة بتوزيع حصص الملابس المستعملة .

ب/ بالنسبة للملابس المستعملة غير المفروزة : يتم بيعها للصناعيين المتمتعين برخصة توريد سنوية مسلمة من قبل وزارة التجارة على أن تكون الرخصة صالحة للاستعمال وذلك بعد إيداع تصريح ديواني في الغرض .

II/ المواد المحولة

أ/ بالنسبة لخرق المسح : فإن بيعها يقتضي إيداع تصريح ديواني وذلك ليتم خلاص الأداءات والمعاليم المستوجبة ويجب أن يكون التصريح مرفقا برخصة توريد مسلمة من قبل مصالح وزارة التجارة .

ب/ بالنسبة للنسيج غير المنسوج: فإن بيعها يقتضي إيداع تصريح ديواني وذلك لضمان خلاص الأداءات والمعاليم الديوانية المستوجبة عند تاريخ الوضع للاستهلاك مرفقا بشهادة

إعفاء من الإدلاء بسند التجارة الخارجية مسلم من قبل رئيس مكتب الديوانة الملحة به الشركة المنفذ ضدها .

III/ بالنسبة للمعدات :

أ/ المعدات الموردة تحت نظام توقيفي : إذا تم توريدها تحت نظام توقيفي لخلاص الأداءات والمعاليم المستوجبة فإن بيعها بالسوق المحلية يقتضي القيام بإجراءات التجارة الخارجية ودفع الأداءات والمعاليم المستوجبة بتاريخ وضعها للإستهلاك طبقاً لمقتضيات الفصل 240 من مجلة الديوانة .

ب/المعدات المقتناة من السوق المحلية : أما إذا تم إقتناصها من السوق المحلية تحت نظام القانون العام أو التي تمت تونستها (تم توريدها وخلاص المعاليم والأداءات المستوجبة عليها) فإن " بيعها لا يتربّع عنه القيام بخلاص الأداءات والمعاليم المستوجبة أو القيام بإجراءات التجارة الخارجية .

هذا ونلفت الإنتماه أن عملية البيع يجب أن تتم بحضور قابض الديوانة بمكتب الحق الشركه المنفذ ضدها وذلك بعد مراعاة حقوق الغير وحقوق الإداره العامة للديوانة في إستخلاص مستحقاتها.

ولتحديد القيمة لدى الديوانة للمعدات، يتعين على مصالح الديوانة أن تطلب من العد المنفذ تقديم تقرير اختبار صادر عن المركز الفني للميكانيك يتم بموجبه تحديد قيمة المعدات موضوع البيع بالمزاد العلني .

كافه رؤساء المكاتب الجهوية للديوانة، مدعوون إلى الحرث على تطبيق ماورد بهذه المذكرة والثبت من إحترام مقتضياتها عند كل عملية ترخيص بالدخول قصد إجراء عملية البيع بالمزاد العلني التي تتقدّض ضد الشركات الناشطة في قطاع توريد وفرز وتحويل الملابس المستعملة.

كل صعوبة في تنفيذ ما ورد بهذه المذكرة ترفع إلى المصالح المختصة بالإدارة العامة للديوانة (إدارة النظم الديوانية).

المدير العام للديوانة

عبد الرحمن الخشالي